



الأقربون الذين ناداهم حين أنزل الله وأندر عشيرتك الأقربين ( الشعراء 412 ) وهم آل عبد  
المطلب وهاشم وعبد مناف وقصي وغالب وقد قيل قريش كلها وقال ابن حبيب لا يدخل في آلهم من  
كان فوق بني هاشم من بني عبد مناف أو من قصي أو غيرهم وكذا فسر ابن الماجشون ومطرف  
وحكاه الطحاوي عن أبي حنيفة وعلى قول إصبع لا يأخذها الحلفاء الثلاثة الأول ولا عبد الرحمن  
ولا سعيد بن أبي وقاص ولا طلحة ولا الزبير ولا سعد ولا أبو عبيدة وقال الأصم عندنا إلحاق  
مواليهم بهم وبه قال الكوفيون والثوري وعند المالكية قولان لابن القاسم وإصبع قال إصبع  
احتجت على ابن القاسم بالحديث مولى القوم منهم فقال قد جاء حديث آخر ابن أخت القوم  
منهم فكذلك حديث المولى وإنما تفسير مولى القوم منهم في البر كما في حديث أنت ومالك  
لأبيك أي في البر لا في القضاء واللزوم ونقل ابن بطال عن مالك والشافعي وابن القاسم الحل  
وما حكاه عن الشافعي غريب .

ذكر ما يستفاد منه فيه أن الصدقة لا تحل لآل محمد وفي ( الذخيرة ) للقرافي إن الصدقة  
محرمة على رسول الله إجماعاً وفي ( المغني ) الظاهر أن الصدقة فرضها ونفلها كانت محرمة  
على رسول الله وقال ابن شداد في ( أحكامه ) اختلف الناس في تحريم الصدقة على رسول الله  
وذكر ابن تيمية في الصدقة على رسول الله وجهين وللشافعي قولين قال وإنما تركها تنزهاً وعن  
أحمد حل صدقة التطوع له وفي ( نهاية المطلب ) يحرم